وزارة المالية

D.G.E.L.F

مـن وزيـر الماليـة
إلـى

N° 2249

03/07/2017

الموضـــوع: حول تطبيق أحكام الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014
المرجـــــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 15 ماي 2017

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي ذكرتم بمقتضاه أنكم تعملون لدى شركة "----------" طالبين تمكينكم من استرجاع مبالغ الخصم من المورد المنجز دون موجب على أجوركم المعفاة من الضريبة طبقا للفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014 وذلك بعنوان سنة 2014، يشرفني إعلامكم أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل وفي صورة قيام المؤجر بالخصم من المورد على المرتبات والأجور المعفاة من الضريبة، فإنه يمكن للأجراء المعنيين المطالبة باسترجاعه طبقا للإجراءات المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل ولا يمكن للمؤجر القيام بأية تسوية بهذا العنوان.

غير أنه، وإذا ثبت أنكم معنيون بالفصل 73 من قانون الماليّة لسنة 2014، وأخذا بعين الاعتبار لخصوصية الإجراء ذي الطابع الاجتماعي والمتعلق بتخفيف العبء الجبائي على أصحاب الدخل الضعيف، فإنه يمكن لشركة "---------- 'وبصفة استثنائية أن ترجع لكم مبالغ الخصم من المورد المنجز على أجوركم المعفاة من الضريبة على الدخل وطرح المبالغ المذكورة من مجموع الخصوم من المورد التي سيتم دفعها لاحقا للخزينة، سواء كانت هذه الخصوم منجزة على المرتبات والأجور أو على أي مبالغ أخرى يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد وذلك إلى غاية استيفاء طرحها.

مع العلم وأنه تمّ بمقتضى الفصل 14 من قانون الماليّة لسنة 2017 مراجعة جدول الضريبة على الدخل بالترفيع في الشريحة الأولى المعفاة من الضريبة إلى 5.000 دينار وإلغاء أحكام الفصل 73 من قانون الماليّة لسنة 2014.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

الإمضاء: سهام بوعجيلة

Adresse : 15 rue AbderhmaneEljaziri 1002 Tunis
Tel : 71.784 700 / 71 790 504 الفاكس: 71.790 550 الهاتف: 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس.ف العنوان
Fax
Site web : موقع الويب www.impots.finances.gov.tn